

وسائل الشيعة

[9] (14111) 5 - وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج على من استطاع، لأن الله عز وجل يقول: (وأتموا الحج والعمرة لله) (1)، وإنما انزلت العمرة بالمدينة. قال: قلت له: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج) (2) أيجزئ ذلك عنه؟ قال: نعم. 6 - وبهذا السناد عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما أفاض آدم من منى تلقته الملائكة، فقالت: يا آدم، برحمتك، أما أنا قد حججنا هذا البيت قبل أن تحجه بألفي عام. ورواه الصدوق مرسلًا (1). (14113) 7 - وعنه، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن علي بن عبد الله البجلي، عن خالد القلانسي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام): حجوا واعتمروا تصح أبدانكم، وتتسع أرزاقكم، وتكفون مؤنات عيالاتكم، وقال: الحاج مغفور له، وموجوب له الجنة، ومستأنف له العمل، ومحفوظ في أهله وماله. (14114) 8 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (ففرؤا إلى

5 - الكافي 4: 265 / 4، وأورد مثله عن التهذيب في الحديث 2، وأورده في الحديث 3 من الباب 1 من أبواب العمرة. (1) و (2) البقرة 2: 196. 6 - الكافي 4: 194 / 4، وأورده في الحديث 20 من الباب 38 من هذه الأبواب. (1) الفقيه 2: 148 / 652. 7 - الكافي 4: 252 / 1. 8 - الكافي 4: 256 / 21. (*)
